

قرار أميري رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٠
بتعديل بعض أحكام القرار الأميري رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٥
بشأن المكتب الهندسي الخاص

نحن حمد بن خليفة آل ثاني أمير دولة قطر ،

بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى قانون حماية البيئة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٢ ،
وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٤ بشأن حماية الحياة الفطرية ومواطنها الطبيعية ،
وعلى القرار الأميري رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٥ بشأن المكتب الهندسي الخاص ، المعدل
بالقرار الأميري رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ ،
وعلى اقتراح مجلس الوزراء ،

قررنا ما يلي :

مادة (١)

تُضاف إلى القرار الأميري رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه ، مادة جديدة برقم
(٥ مكرراً) ، يكون نصها على النحو التالي :

مادة (٥ مكرراً) :

" يُنشأ بالمكتب الهندسي الخاص قطاع يسمى " قطاع المحميات الطبيعية " ، يتولى
الإدارة والإشراف والرقابة على المحميات الطبيعية ، ويكون له بوجه خاص ما يلي :

- ١ - إجراء الدراسات وتقييم المقترحات وتحديد مواقع المحميات الجديدة ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .
- ٢ - وضع الخطط الخاصة بإدارة المحميات الطبيعية ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .
- ٣ - الإشراف على إدارة المحميات الطبيعية في الدولة والمحافظة على التنوع الإحيائي والحياة الفطرية داخلها .
- ٤ - توفير قاعدة البيانات والمعلومات المتعلقة بالمحميات الطبيعية .
- ٥ - إصدار تصاريح دخول وزيارة المحميات الطبيعية .
- ٦ - إصدار التراخيص المؤقتة للمخيمات الريفية والسياحية والخاصة ، وذلك في نطاق المحميات الطبيعية .
- ٧ - إعطاء الموافقات على المشاريع والأنشطة الصناعية والتجارية والمهاجر والكسارات، وتصاريح استخراج ونقل ونخل الدفان ، داخل المحميات الطبيعية ، والإشراف عليها ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .
- ٨ - إعداد الدراسات والبحوث ذات الصلة بالتنوع الإحيائي والحياة الفطرية في المحميات الطبيعية .
- ٩ - إعداد وتنفيذ برامج حفظ وتنمية التنوع الإحيائي والحياة الفطرية في المحميات الطبيعية .
- ١٠ - مكافحة التعديات والمخالفات الواقعة على الحياة الفطرية والمناطق الطبيعية ، بالتعاون والتنسيق مع الجهات المختصة .
- ١١ - اقتراح الأدوات التشريعية المتعلقة بالمحميات الطبيعية ، ومتابعة تنفيذها بعد إصدارها .
- ١٢ - تنفيذ القوانين واللوائح والقرارات المتعلقة بأي من الاختصاصات السابقة " .

مادة (٢)

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٦ / ١٠ / ١٤٣١ هـ
الموافق : ٥ / ١٠ / ٢٠١٠ م